

قانون رقم ٢٧ لسنة ٢٠٢٠

بفتح اعتماد إضافي بالموازنة العامة للدولة

للسنة المالية ٢٠١٩ / ٢٠٢٠

باسم الشعب

رئيس الجمهورية

قرر مجلس النواب القانون الآتي نصه ، وقد أصدرناه :

(المادة الأولى)

يُفتح اعتماد إضافي باستخدامات الموازنة العامة للدولة للسنة المالية ٢٠١٩ / ٢٠٢٠ بمبلغ ١٠٠٠ جنيه (فقط ومقداره عشرة مليارات جنيه) بالباب السادس "شراء الأصول غير المالية (الاستثمارات)" .

(المادة الثانية)

تُزاد الموارد العامة للدولة بالباب الخامس "الاقتراض" بمبلغ ١٠٠٠ جنيه (فقط ومقداره عشرة مليارات جنيه) .

(المادة الثالثة)

تُعدل موازنة الخزانة العامة والجداول المرافقة لقانون ربط الموازنة العامة للدولة للسنة المالية ٢٠١٩ / ٢٠٢٠ المشار إليه بالآثار المترتبة على الاعتماد الإضافي المنصوص عليه بالมาدين الأولى والثانية من هذا القانون .

(المادة الرابعة)

ينشر هذا القانون في الجريدة الرسمية ، ويُعمل به من اليوم التالي لتاريخ نشره .

يبصم هذا القانون بخاتم الدولة ، وينفذ كقانون من قوانينها .

صدر برئاسة الجمهورية في ١٧ رمضان سنة ١٤٤١ هـ

(الموافق ١٠ مايو سنة ٢٠٢٠ م) .

عبد الفتاح السيسى